

تعريفات إساءة معاملة الأطفال وأشكالها

حليس وردة نجاة (جامعة الجزائر 2)

ملخص:

انتشرت ظاهرة سوء معاملة الأطفال بشكل كبير خاصة في الوقت الراهن، وهي ظاهرة اجتماعية تعددت أشكالها وأسبابها، فالطفل يتعرض للإساءة داخل الأسرة وخارجها، هذه الإساءة التي تترك آثار جسدية ونفسية نتيجة لضرب والتهديد والإهمال، وعادة تكون سوء معاملة الطفل من طرف الوالدين أو المربين. واهتم الكثير من الباحثين والأخصائيين المهتمين بالطفل وطرق معاملته وتربيته بهذه المشكلة التي تتزايد يوم بعد يوم، رغم توفر القوانين والاتفاقيات لحماية الطفل من سوء المعاملة، وحث الدين الإسلامي على رعاية الطفل وتوفير له حاجياته المادية والمعنوية وتربيته التربية السليمة وعدم استعمال القوة والقسوة والضرب المبرح ومعاملته معاملة حسنة وتشجيعه وتحفيزه على أداء الأفضل، كل هذه الأمور لها دخل في بناء شخصية الطفل.

مقدمة:

أصبح الطفل محط اهتمام الكثير من الدول والدراسات والقوانين التي تسع إلى حمايته من كل المخاطر التي تحيط به والمتعلقة بالمجتمع أو الأسرة التي يعيش فيها، فمرحلة الطفولة هي أهم المراحل التي يمر بها الإنسان وفيها تتكون شخصيته، وتأخذ الجزء الأكبر من حياته، والتي تبدأ من لحظة الولادة حتى تصل إلى سن البلوغ والذي حدد بسن الثامن عشرة في المشرع القانوني، وفي هذه المرحلة يحتاج إلى الكثير من المساندة سواء من طرف الوالدين أو المربين أو المدرسين والأشخاص المحيطين بهم، وتكون مسؤولية العناية والرعاية وتلبية حاجاته وتعليمه على الوالدين.

الطفل من ابرز المحاور التي اهتم بها الدين الإسلامي و نجد ذلك من خلال آيات القرآن الكريم وسنه الرسول عليه الصلاة والسلام و التي تطرقت إلى كافة شئون الأطفال وقضاياهم وطريقة تربيتهم وكيفية التعامل معهم وحقوقهم الشرعية والأدبية وأوصت الشريعة بالإحسان إليهم والرفق في التعامل معهم وعدم تكليفهم بأمور فوق طاقتهم.برغم من كل هذا إلا أن الكثير من الأطفال يعانون من سوء المعاملة و القسوة و الضرب المبرح و الاضطهاد النفسي وحتى القتل .

أصبحت هذه الظاهرة منتشرة في كل أنحاء العالم و يعاني منها العديد من الأطفال ضحايا سوء المعاملة و التي تترك آثار جسدية أو نفسية تبقى ملازمة لذاكرة الطفل، انطلاقاً من هذا نحاول الإجابة على بعض التساؤلات عن ماهو معنى الطفولة و المعانات التي تتعرض لها و ما هي المكانة التي منحها الدين الإسلامي لها و الآثار الناتجة عن سوء معاملتها؟.

الكلمات الدالة :

الطفولة _ حقوق الطفل _ سوء المعاملة _ نتائج سوء المعاملة .

_ تعريف الطفولة :

الطفل هو كائن بشري، حيث تعتبر الطفولة هي المرحلة الأولى التي يمر الإنسان بها، ويبدأ من الميلاد إلى غاية سن المراهقة، ومصطلح طفل يطلق على الولد و البنت.¹ مرحلة الطفولة من أهم مراحل النمو و الأساس في تكوين ونمو شخصية الفرد فهو أول مركز للفرد في البناء الاجتماعي كطفل في النسق الأسرة ، و يعطي المجتمع لهذا الطفل حقوق وواجبات و امتيازات خاصة به تميزه داخل المجتمع من خلال ألعابهم و حكايتهم و طرق المعاملة و العناية الخاصة بهم².

¹Rey Alain, Rey _Debove Jossette ,et collaborateurs . Le petit Robert 1 , dictionnaire alphanbetique et analogique de la langue française.paris ,1984,pp641, 642

² سعيد فرح محمد ، الطفولة و الثقافة و المجتمع ، دار المعارف ، الاسكندرية ،1993 ن ص: 15،16.

يمر الإنسان بمراحل الطفولة بدءاً من مرحلة الرضاعة إلى مرحلة الطفولة المبكرة: مرحلة الطفولة المبكرة و فيها يبدأ الطفل بالكلام و المشي معتمداً على نفسه ، ثم يليها مرحلة الطفولة المتوسطة و التي تبدأ من سن السابعة أو الثامنة، تقريبا في سن التعليم الابتدائي وحتى قرب البلوغ، عند بداية المراهقة، وهذا مايسمى بالطفولة المتأخرة إلى غاية سن البلوغ.

_ مكانة الطفل في الدين الإسلامي :

تعتبر مرحلة الطفولة أهم المراحل في تكوين الشخصية البشرية حيث أن شخصية الإنسان تتكون في السنوات الأولى من عمره ونظراً لأهمية هذه المرحلة ، اهتمت الشريعة الإسلامية بالأطفال اهتماماً بالغاً . فقبل أن تعرف الإنسانية حقوق الإنسان وحقوق الأطفال نجد أن " الشريعة الإسلامية ومنذ ما يقرب من ألف وأربعمائة عام اعترفت بوجه عام للإنسان والطفل بشكل خاص بحقوق وضمانات لا يجوز حرمانه منها أو الانتقاص من جوهرها و ألزمت المخاطبين بأحكامها بضرورة كفالتها وتوعدت من يخل بها بعقاب في الدنيا والآخرة " 1

واهتم الإسلام بالطفل لكونه احد مقاصد الزواج واستمرار لنوع البشري وحث على الزواج واختيار الزوجة المناسبة لأنها هي أم الطفل و المسؤولة عن تربيته وإعداده حيث قال رسول الله وعليه الصلاة وسلم (تخيروا لنطفكم)2

فالاسلام يحث على الإنجاب ويصف الأبناء بأنهم زينة الحياة الدنيا لقوله تعالى: 'المال و البنون زينة الحياة الدنيا و الباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا وخير أملا " 3 ، ويحمل الإسلام مسؤولية الأطفال تربيتهم وتكوينهم و رعايتهم للوالدين ، فالولد هو من

¹ عبد العزيز مخيمر عبد الهادي، حقوق الطفل بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي، الكويت 1997، ص:5،

² العناني حنان عبد الحميد ، صورة الطفولة في التربية الاسلامية ، دار صفاء للنشر و التوزيع ، عمان ، الاردن ، 1999، ص: 77.

³ سورة الكهف، الآية: 46.

عمل الوالدين والذي يستمر حتى بعد وفاتهما وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن الله سائل كل راع عما استرعاه حفظ أو ضيع)
 فالعلاقة التي تكون بين الوالدين و الأبناء تكون على أساس الحقوق و الواجبات ، اى مسؤولية الولدين على أطفالهم هي من واجبهم أما حقوقهم على الأطفال لا يمكن الحديث عنها إلا ببلوغ الطفل و اكتسابه صفة التكليف ، في مرحلة الطفولة أيضا لا يمكن التكلم عن واجبات الأطفال إلا من جانب تربيتهم و تكريس السلوك الذي يجب أن يتوفر فيهم عند بلوغ سن الرشد كما يحتاج الأطفال لوالديهم في هذه المرحلة من مراحل نمو الفرد ، كذلك الوالدين بحاجة إلي أبنائهم عند الكبر و هذا ما يحث الدين الإسلامي عليه 1

_ حقوق الأبناء في الإسلام:

إن وجود الأولاد في حياة الأهل نعمة عظيمة أمتن الله بها على عباده، يقول الله عز وجل: (المال و البنون زينة الحياة الدنيا)². إلا أن هذه النعمة تحتاج من الآباء إلى صيانتها والمحافظة عليها، لأنها أمانة يحاسبون عليها يوم القيامة.
 نجد في القرآن الكريم والسنة النبوية العديد من الآيات والأحاديث التي تدور جميعها حول حقوق الأطفال وهي كثيرة ومتعددة الجوانب فمنها ما هو متعلق بالأم والأب والأسرة و المجتمع . ويقول الدكتور يوسف القرضاوي " وربما كان العنصر الأكثر أهمية في المعالجة الإسلامية لحقوق الإنسان أنها حقوق مفروضة للأبد بإرادة الله فهي لم تنتزع تاريخيا بنضال أو صراع قوي ، ولم يتم الإقرار بها من خلال ثورة تطيح بهذا النظام السياسي أو ذاك ، وهي ليست منحة من مخلوق يمنّ بها على من يشاء ويسلبها

¹ علوان عبد الله ناصح ، تربية الاولاد في الاسلام، دار الشهاب الجزائر ، د.س، ص:790-666.

2 سورة الكهف، الآية : 46

عندما يشاء وهي ليست منحة إمبراطور أو ملك أو أمير أو حزب أو لجنة إنما حقوق قررها الله بمقتضى المشيئة الإلهية فهي ثابتة دائمة بحكم الشريعة والطبيعة معاً¹ تبدأ حقوق الطفل قبل ولادته حيث تحث الشريعة الإسلامية بحسن اختيار الزوج و الزوجة كما تكلمنا سابقاً .

اهتم الإسلام بالجنين وحرمة الاعتداء عليه بالإسقاط . تنادي العديد من جماعات حقوق الإنسان بتحريم الإجهاض وجعله عملاً غير قانونياً. ليس هذا فحسب فقد أوجبت الشريعة الإسلامية ضرورة النفقة على المرأة الحامل حتى في حالات الطلاق فإن المرأة الحامل لها حقوقاً خاصة تكفل لها الراحة والاستقرار من أجل ضمان حمل سليم وطفلاً سليم خالياً من العيوب. ولقد أجازت الشريعة الإسلامية عدم الصيام للحامل وإسقاط بعض التكاليف الشرعية عنها والقصد من ذلك هو لتحقيق مصلحة الجنين و تحرم إسقاط الجنين حتى في حالة رغبة أبيه وأمه .

حق الطفل في اختيار الاسم الحسن له وتجنب الأسماء القبيحة، و الرسول الله صلى الله عليه وسلم أوصى بضرورة اختيار الاسم الحسن

_ قول الله تعالى (وما جعل أدياؤكم أبنائكم ذلكم قولكم بأفواهكم والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ، أدعوهم لإبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعملوا بأبائهم فإخوانكم في الدين ومواليكم وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ، ولكن ما تعمدت قلوبكم وكان الله غفوراً رحيماً).² حق الطفل في النسب وضرورة نسبة إلى أبيه وضرورة أن يكون معروف الأبوين حتى لا تضيع الأنساب ونظراً لما يترتب عليه من حقوق أخرى في المال والميراث.

_ حق الطفل في الرضاعة، حث الإسلام الأم على الرضاع وأمرها بذلك وأن تضم طفلها أو طفلتها إلى حجرها لكي يشعر بالدفء والحنان والاستقرار قال الله تعالى (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة و على المولود له

¹ يوسف القرظاوي، الخصائص العامة للإسلام، مكتبة وهبه، الطبعة الثالثة،

القاهرة، 1986، ص: 76

² سورة الأحزاب ، الآيات 4-5

رزقهن وكسوتهن بالمعروف لا تكلف نفس إلا وسعها لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده وعلى الوارث مثل ذلك فإن أراد فصلاً عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما وأن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم إذا سلمتم ما أتيتم بالمعروف واتقوا الله واعلموا أن الله بما تعملون بصير¹

- تربية الأولاد وتعليمهم أمور دينهم قال الله تعالى " اقرأ باسم ربك الذي خلق . خلق الإنسان من علق . إقرأ وربك الأكرم . الذي علم بالقلم . علم الإنسان ما لم يعلم " ²

و الاهتمام بتربية البنت ورعايتها الرعاية الصالحة ، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : (جاءتني امرأة معها ابنتان تسألني فلم تجد عندي غير تمرة واحدة فأعطيتها فقسمتها بين ابنتيها ثم قامت فخرجت، فدخل النبي عليه الصلاة وسلام ، فحدثته فقال: من يلي من هذه البنات شيئاً فأحسن إليهن كن له ستراً من النار)³.

_ يعتبر طلب العلم وضرورة تعليم الأولاد من أساسيات التربية الصحيحة التي حث الإسلام عليها .

ولقد عظم الإسلام قدر العلماء ورفعتهم درجات قال الله تعالى " قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون إنما يتذكر أولاً الألباب " ⁴ وكل هذه الآيات والأحاديث أكبر دليل على ضرورة تعليم الأطفال وحثهم على طلب العلم ومساعدتهم في ذلك وتوفير ظروف المناسبة لهم .

- معاملة الأبناء بالمعروف و برفق وحنان وتوفير الأمن العاطفي لهم وعدم القسوة عليهم ، وإظهار الحب لهم عبر تقبلهم والتودد إليهم، حتى ينشأ الطفل على حب والديه وحسن معاملتهم عند الكبر.

¹ سورة البقرة ، الآية 233

² سورة العلق ، الآيات 1 - 5

³ البخاري، كتاب الأدب، باب ليس الواصل بالمكافئ، الحديث رقم 5649، 5/ 2234.

⁴ سورة الزمر، الآية: 9

_ العدل بين الأولاد: وهذا الحق أشار إليه النبي عليه الصلاة وسلام في الحديث الصحيح بقوله: (اتقوا الله واعدلوا في أولادكم) فلا يجوز تفضيل الإناث على الذكور كما لا يجوز تفضيل الذكور على الإناث ويجب معاملة الأطفال على مبدأ المساواة الكاملة على اعتبار أنهم أخوة في الله وكلهم لأدم وأدم من تراب، كان الإسلام سباقاً إلى المساواة بين الأطفال واعتبارهم جميعاً أسرة واحدة يرجع نسبهم إلى أب واحد فيقول الله تعالى (يا أيها الناس أنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا أن أكرمكم عند الله أتقاكم) ¹

_ احتياجات الأطفال:

تنقسم حاجات الطفل إلى ثلاث أقسام :

1 الحاجات العاطفية:

تتمثل الحاجة العاطفية للطفل في التعلق بشخص ما يكون هناك تفاعل بينه وبين الطفل إي علاقة متميزة تتكون من مشاعر قوية واهتمام متبادل بين الطرفين وهذا ما يسمى بالنسق الانفعالي وغياب عنصر التعلق يخلق نوع من عدم التوازن للطفل كذلك عدم الانسجام خاصة في الأعوام الثلاثة الأولى من مرحلة الطفولة ². كذلك قبول الطفل واندماجه داخل الأسرة و المجتمع وذلك من خلال التكيف مع أفراد عائلته و الأفراد المحيطين به داخل المجتمع وتنمية قدراته ومنحه حرية التفكير و مساعدته على الشعور بأنه إنسان له كل حقوقه بين الآخرين.

2_ الحاجات الذهنية:

تتمثل في الإثارة و التجريب و التعزيز ، الشخص الراشد يكون دائماً هو المرشد و المساعد للطفل في تنظيم عمله و ذلك من خلال تعليمه و تحفيزه

¹ سورة الحجرات، الآية: 13

² Gesell Arnold, frances, et collaborateurs, l'enfant de 05 à 10 ans , tard : granjon nadine, paris, 1993, p: 22.

واكتشاف الطفل للخطأ و الصواب من خلال التجربة يعطيه صورة عن محيطه الاجتماعي والطبيعي و يتعلم قوانينه، و تثبت تكريس سلوكه ويكون ذلك من خلال المكافئة أو العقاب.¹

3_ الحاجات الاجتماعية:

تتمثل الحاجات الاجتماعية بنسبة للطفل في :

_حاجة الاتصال :

الطفل بحاجة إلى الحوار خاصة في مرحلة المراهقة و بحاجة إلى الاستماع إليه ومناقشته في أفكاره و فهمه و تعبيره عن عالمه و دعم أماله و طموحاته و تطلعاته _ التقدير و الاعتبار :

نظرة الشخص الآخر لطفل الاعتراف بقدراته يساهم في تطور ونمو هذا الطفل ، فنظرة الغير هي التي تعطينا فكرة عن ذاتنا² ، و الطفل يتأثر بهذه النظرة فيكون تأثيرها سلبي إذا كانت تحمل الاحتقار و الاهانة لهذا الطفل وتكون ايجابية إذا كانت تحمل التقدير و التشجيع و الاحترام وهذا كله يؤثر في بناء شخصية الطفل . _ التنظيم:

تتميز كل أسرة بالطريقة التي تعتمدها في تربية أبنائها و هذا راجع إلى بنية الأسرة ،فالبنية المرنة هي البنية التي تساعد على تحفيز الطفل و التطور الذهني له على عكس البنية الأسرية التي تعتمد على القسوة في تربية أبنائهم واتباع بعض الطرق العقابية المؤذية و التي تؤثر على سلوك الطفل .

4- الحاجات الإيديولوجية: لكل مجتمع قيم وتصورات خاصة به كذلك للأسرة

قيم ومبادئ تقوم عليها وتعمل على تلقينها لأبنائها و حرص على غرسها فيهم ، ويشمل ذلك تصورات و أفكار هذه الأسرة و التصرفات و السلوك و الأفعال التي تراها مناسبة لها و لا يجب الخروج عنها ، والمعايير القيم التي تحدد أهداف أفراد هذه الأسرة .

1 Pourtois Jean_pierre, blessure d'enfant la maltraitance : théorie pratique , et intervention 2 éd deboek université , bruxelles ,2000, p :32_33 .

2Pourtois Jean_pierre ,op_cit ,p31-35

- مفهوم سوء معاملة الأطفال:

هو كل فعل يعيق نمو الطفل أي كل ما يعرض حياة الطفل للخطر¹، وهو التعسف ضد الأطفال وسوء معاملتهم جسدياً أو عاطفياً أو الإهمال و الاعتداء الجنسي و الاستغلال و غيرها من أشكال هذا العنف و التي تتسبب بإلحاق الأذى بالطفل بصحته وكرامته و حياته²

_ أنماط سوء معاملة الأطفال:

_ **سوء المعاملة الجسدية** و هو الأذى الجسدي للطفل الناتج عن الضرب أو الصفع أو الزكل أو الحرق³ و هو أشد وأبرز أنواع العنف، ويتراوح من أبسط الأشكال إلى أخطرها وأشدّها باستعمال القوة ضد الطفل ، فتأديب الأطفال هو أساسي ضروري في التربية وهو حق من حقوق الطفل لقول لرسول صلى الله عليه وسلم : (من ولد له ولد فليحسن اسمه وأدبه)⁴ والتأديب ليس عملاً انتقامياً ضد الطفل فهو هدفه تربيوي ووسيلة تربيوية. ويشترط في التأديب شروطاً منها:

_ ألا ينال من كرامة الفرد التي حفظها الشرع

_ ألا يتجاوز حدود التأديب، أو ممارسة أمور لا تقبلها الأخلاق.

_ عدم الضرب قبل بلوغ الطفل العاشرة من العمر ، ومنها ألا يلجأ المربي

إلى الضرب إلا بعد أن يستنفذ جميع الوسائل التأديبية والزجرية، و أن يتجنب الضرب

¹ محمد اديب العسالي ، اسسيات حماية الاطفال من سوء المعاملة والهمال في سورية، اصدارات شبكة العلوم النفسية العربية العدد 13، 2008، ص : 242.

² اوتاني صفاء ، تنظيم تدخل الجهات العامة في الحياة الاسرة لحماية الاطفال من سوء المعاملة و الاهمال ، المؤتمر العربي ،الحادي عشر لطب النفسي ، دمشق، 2008، ص:2.

³ سواقد ، ساري الطراونة ، فاطمة ،ساءة معاملة الطفل الوالدية ، دراسات العلوم التربوية ، المجلد 27، العدد 2 ، عمان ، الاردن ، 2000، ص:415.

⁴ البيهقي، شعب الإيمان، التاسع والخمسون من شعب الإيمان، حديث رقم 8666، 6/

في الأماكن المؤذية كالرأس ، والوجه ، لأن الضرب في هذه الأماكن يمكن أن يؤدي إلى الخطر، فيكون المنع لقوله صلى الله عليه وسلم: (لا ضرر ولا ضرار) ¹ . وان يقوم المربي بضرب الولد بنفسه، ولا يترك ذلك لأحد غيره ².

_ سوء المعاملة الجنسي: وهو شكل من أشكال الاعتداء الجسدي، و يقصد به استخدام الطفل لإشباع الرغبات الجنسية لشخص آخر . والاعتداء الجنسي يبدأ من التحرش الجنسي إلى ممارسة الجنس بشكل كامل مع الطفل، مما يؤدي بلا شك إلى عدة آثار سلبية خطيرة على الطفل ، منها إفساد أخلاق الطفل، تهتك الأعضاء الجنسية لدى الطفلة، حرمان الطفلة من الحمل والولادة في المستقبل ، مشكلات الحمل المبكر والخطير لدى الطفلة.

تعمل القوانين على تشديد العقوبة على الجاني الذي يعتدي على الطفل ، وهذه العقوبة كما هو معروف غير رادعة للمجرم، كما أنها لا تشفي غليل الضحية وأهلها التي تشعر بأن هذه القوانين ليست كافية لعقاب المجرم ، وأن السجن والتعويض المادي ليسا كافيين في التعويض عن مأساتها .

_ سوء المعاملة النفسي:

أ- الأذى العاطفي: هو إلحاق الضرر النفسي والاجتماعي بالطفل ، وذلك من خلال ممارسة سلوك ضد الطفل يشكل تهديداً لصحته ويؤثر على نمو شخصيته، و التوتر في العلاقة الاجتماعية مع الآخرين .ومن أشكال العنف العاطفي:

ب- الحرمان والإهمال والتدليل الزائد: مثل حرمان الطفل من اللعب والحنان والرعاية، والقسوة في المعاملة أو التدليل الزائد والحماية المسرفة. و إشباع كل من

¹ الحاكم، المستدرک على الصحيحين، کتاب فضائل القرآن، حديث رقم 2345، 58/2، قال الذهبي: هو على شرط مسلم.

² عبد الله علوان، تربية الأولاد في الإسلام، دار احياء التراث العربي، بيروت . لبنان ، (د. س)، ص: 769 - 770.

الاحتياجات البيولوجية للطفل (المأكل والمشرب والملبس والمأوى....) الخ،
والاحتياجات النفسية (الأمن والأمان، والرعاية..... الخ).¹

ج- الزواج المبكر: عُرّف الطفل في بالاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، بأنه:

" هو كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة من عمره " . حدد سن الطفولة بـ 18 سنة مما يجعل الزواج قبل سن 18 عاما زواجا لاغيا وباطلا . ويعد من أعمال الإكراه.² وهذا ما نجده خاصة في المجتمعات العربية التي تعتمد إلى تزويج أبنائها الأقل من سن الثامن عشرة و بالتحديد البنات لان بعض العادات و التقاليد ترى أن زواج البنت ليس له سن محدد و ليس لها أي أمور تسعى و تطمح إلى تحقيقها وهذا يصبح عائق أمام اكتساب هذه الطفل لي حقوقها و خاصة حق التعليم و إجبارها على الزوج المبكر رغم أنها غير مؤهلة لتحمل المسؤولية لهذه الحياة الجديدة و التي تتطلب معرفة الكثير عنها و تقبلها بدرجة الأولى و عدم الإكراه عليها و فرضها بصورة إجبارية على هذه الطفلة .

برغم من أن رفع سن الزواج إلى 18 سنة ينافي النظرة الإسلامية التي ربطت أهلية الزواج بالبلوغ ، والذي يمكن تحديده بظهور علاماته المعروفة، لا بوصول الإنسان إلى سن معينة ، ويختلف من شخص إلى آخر .

وقوله عليه الصلاة والسلام : (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء)³ . أما المواثيق والإعلانات الدولية نجد فيها عكس ذلك وهذا لتغير الظروف و

¹ مدحت أبو النصر، العنف ضد الأطفال، المفهوم والأشكال والعوامل، مجلة خطوة، المجلس العربي للطفولة والتنمية، العدد الثامن والعشرون، مايو 2008، ص 6 .

² محمد علي البار، الاعتداء على الأطفال، الدار الشامية، بيروت، الطبعة الأولى، 2002، ص 93-94

³ مسلم، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تأقت نفسه إليه، حديث رقم 1400، 2/1018.

مستجدات الحياة و انتشار المشاكل الأسرية و نسب الطلاق التي يكون صاحبها الأطفال بسبب الزواج المبكر.

د- **الولاية في الزواج:** من الضرورة وجود الولي في عقد النكاح وكل عقد يخلو من الولي فهو باطل لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل فنكاحها باطل فنكاحها باطل ، وان دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها)¹.

و (لا يجوز للولي إجبار البكر البالغة على النكاح، وإذا استأذنها فسكتت أو ضحكت فذلك إذن منها، وإن أبت لم يزوجها)². وهذا يكون الأحسن و الأفضل للبننت.

_ أسباب سوء معاملة الأطفال :

تختلف الأسباب التي تكمن وراء سوء معاملة الأطفال فبعضها مرتبط بالأسرة و أخرى متعلقة بالطفل و البعض الآخر مرتبط بالبيئة التي يعيش فيها المربي و الطفل و التي يكون لها تأثير عليهم و ينتج عنها الإساءة و الإهمال و الاعتداء ونذكر العوامل التالية:

1 _ عوامل الأهل : يمكن أن يعاني احد الوالدين أو المسؤول عن الطفل

من مشاكل تساعد في إهمال و سوء معاملة الطفل كالأزمات النفسية و الإدمان و الكحول ، و أيضا تعرض المربي المسؤول عن الطفل لسوء معاملة في الصغر يكون له تأثير على تربية هذا الطفل³

ومن عوامل الأهل نجد الجانب النفسي و الشخصي و الذي له علاقة بسبب الاعتداء على الطفل و معاملته معاملة سيئة كفقدان احد الوالدين إلى عامل الثقة في النفس و عدم ضبط الذات و العيش دائما في دائرة التوتر و القلق و الكآبة كذلك المشاكل التي

¹ اخرجه الترمذي ، كتاب النكاح م، باب ما جاء في تزويج الأبنكار، حديث رقم 1102، 3/407.

² عبد الغني الميداني، اللباب في شرح الكتاب، دار الكتاب العربي، بيروت . لبنان، (د.س)، ص: 3_8.

³ محمد اديب العسالي ، مرجع سابق ، ص: 254.

تكون بين الأب و الأم لكن يبقى الرابط بينهما هو ذلك الطفل الذي يتحمل نتيجة غضبهما من خلال المعاملة القاسية منها لأنه سبب بقائهما معا . أيضا معانات الوالدين في الصغر من طرف أبائهم يكون سبب في معاملتهم السيئة لطفلهم لأنهم لم يجد الرعاية الكافية أو حتى القليل منه ، برغم من ذلك إلا انه يوجد آباء و أمهات واجه سوء المعاملة في طفولتهم وعدم إشباع الكثير من احتياجاتهم في مرحلة الطفولة إلا أنهم يرون في ذلك الطفل طفولتهم أي أنفسهم و يحاولون بل ويسعون جاهدين لتوفير كل احتياجاته و توفير الرعاية الكافية له و غمره بالحنان و المحبة و العطاء . وعلى عكس ذلك نجد الكثير من الوالدين الذين عاشوا طفولة بجميع جوانبها لكن يسيئون معاملة أطفالهم.

تناول المخدرات و الخمور تجعل الشخص منفعا و غير واعي لتصرفاته و يفقد القدرة في السيطرة على نفسه مما يجعل الوالد ينفق أمواله على المخدرات و الخمور و لا يلبي حاجيات أطفاله ، و عدم اهتمامه برعاية أطفاله ويكون تعامله مآذي وعدائي معهم و استخدام أساليب وطرق عنيفة في تربيتهم .

نجد أن غياب ثقافة تربية الأطفال في مجتمعاتنا خاصة المجتمعات العربية و التي تفتقد كثيرا لمراكز التوعية بتربية الأطفال و عدم توفر برامج لتعليم كيفه تربية الأطفال وبما فيها البرامج الإعلامية التي تساعد على فتح المجال للكثير من المختصين في تربية الطفل و التعامل مع تصرفاته وطرق تأديبه دون اللجوء إلى استعمال القوة و العنف معه و تقديم النصائح و الإرشادات للوالدين و المسؤولين عن تربية الأطفال و مناقشتهم في الصعوبات التي تواجههم في تربية هذا الطفل .

نقص هذه المعرفة تجعل من الوالدين أو المسؤول عن تربية الأطفال إلى استعمال أساليب غير مناسبة لتربية و مواجهة صعوبات تؤدي إلى توتر هذا الشخص و قلقه، هذا التوتر و القلق الذي يترجم في صور سلوك قاسي و عدائي اتجاه ذلك الطفل .

تسجيل بعض الأسرة لأطفالها في مراكز تربية الأطفال (الحضانة) التي يكتسب الطفل منها سلوكيات و مبادئ قد تكون مخالفة لقيم وعادات الأسرة مما يخلق نوع من التوتر داخل الأسرة كرفض الوالدين لتصرف معين من طرف الابن و الضغط عليه وسوء

معاملته إذا لم يتخل عن ذلك السلوك ويستعملون القوة معه و الاعتداء عليه سوء عاطفيا أو جسديا ، مع العلم أن تنشئة الطفل الأساسية تكمن في السنوات الأولى من مرحلة الطفولة ، ويكون فيها مستعدا لتعلم و اكتساب أي شيء يقدم له .

صغر سن الأم يدفعها إلى استعمال العنف مع طفلها ، فبعض النساء يتعمدنا إلى ضرب الرضيع لكثرة بكائه باعتقادهن أن هذا هو الحل لجعله يسكت أيضا الكثير من الآباء و الأمهات يستعملن الوسائل التي استعملها آبائهم و أمهاتهم و يرون في هذه الوسائل أنها تستخدم للتربية الصحيحة رغم الآثار التي تتركها على جسد الطفل و الحالة النفسية التي يعيشها و قتل شخصية هذا الطفل و من بين هذه الوسائل استعمال خرطوم المياه لضرب الطفل غلق الغرفة عليه لمدة يوم مثلا أو المرحاض واستعمال السكين عن طريق تسخينه على النار و ضربه به حي يترك علامات على جسد الطفل ولا تزول بل تبقى لتذكره بسبب ذلك وقد تكون أيضا تذكرا لما سيقوم به هذا الطفل في المستقبل مع أطفاله، و حرمانهم من الأكل كعقوبة لما فعلوه .

2_ الأسرة :

حجم الأسرة له تأثير على تربية الأطفال وطرق معاملتهم فاعلم الأسرة الصغير تعاني من الفقر فتدني دخل الوالد الذي يتحمل مسؤولية أطفاله و الضغوط النفسية و الاجتماعية التي تواجهه ، وتدني الدعم الاجتماعي ، تتكاثف هذه الظروف و تدفعه إلى الاعتداء على أطفاله وسوء معاملتهم ، وإهمالهم لكثرة متطلباتهم .

تأثر العلاقة بين الزوجة و الزوج في تربية أطفالهم ، فالشجارات و النزاعات داخل البيت و مشاهدة الطفل لها تترك آثار نفسية وعاطفية لديه ، و انشغال الوالدين بمشاكلهما يؤدي إلى الإهمال الأطفال و عدم تلبية احتياجاتهم ، و قد يقع احد الأطفال ضحية لاعتداء جسدي من طرف احد الوالدين نتيجة للجو المتوتر داخل البيت.¹

يتعرض الأطفال الذين يعانون من إعاقة جسدية أو أمراض مزمنة لسوء المعاملة نتيجة لصعوبة التعامل معهم وعدم تحمل الآخرين لهم ، وحاجتهم لرعاية خاصة سوء داخل

¹ محمد اديب العسالي ، مرجع سابق ، ص:245.

البيت أو خارجه ، ويواجه الوالدين و المربين صعوبة في التعامل معهم نتيجة لعنادهم مما يوتر العلاقة بينهم .

3_ العوامل البيئية:

تزيد العوامل البيئية من حدوث سوء معاملة الأطفال و إهمالهم ، فالفقر و العزلة الاجتماعية يرفع من احتمال حدوثها .

_ الفقر و البطالة:

كما نكلمنا سابقا عن المستوى المعيشي للأسرة و تأثيره على المناخ السائد داخل البيت و علاقة الوالدين مع أطفالهم، فتدني دخل الأسرة يزيد من الضغوط النفسية و الاجتماعية و خلق جو التوتر و الاضطراب داخل الأسرة مما يترتب عليه احتمال حدوث اعتداء على الأطفال و الإساءة لهم.

_ العزلة الاجتماعية و الدعم الاجتماعي:

يعاني الآباء الذين سيؤون معاملة أطفالهم يعانون من العزلة و الوحدة و نقص الدعم الاجتماعي و المادي و النفسي ، وان الترويج للعنف في الموقف الاجتماعية من قبل وسائل الإعلام قد يزيد من احتمال حدوث سوء المعاملة ، مع ذلك يوجد معظم الآباء الذين يعيشون في مثل هذه البيئات لكن لا يسؤون معاملة أطفالهم.¹

_ آثار سوء معاملة الأطفال :

سوء معاملة الطفل يترك آثار عديدة على الطفل يمكن أن تكون آثار جسدية في شكل كسور أو تشوه أو إصابات وجروح أيضا إعاقة الطفل و فقدانه لأحد الحواس كالنظر و السمع ، كذلك آثار نفسية .

يعاني الأطفال ضحايا الإهمال الانفعالي في مرحلة الطفولة المبكرة من تأخر نمائي في الكثير من مجالات النمو النفسي خاصة النمو الاجتماعي والانفعالي فالرابط بين الطفل الصغير والقائمين على شئون تنشئته ورعايته تعد الوسيلة الرئيسية للنمو العقلي والانفعالي والمعرفي ، كذلك قد يتجه بعضهم إلى إيذاء الذات والعدوان وغيرها

¹ محمد اديب العسالي ، مرجع سابق ، ص:246.

من المشكلات السلوكية¹ وقد صنف " مارتن " آثار سوء معاملة الطفل في أربعة آثار هي : الآثار الطبية ، الإنمائية ، والنفسية ، والبعيدة المدى ، وأضاف " دورن " التعدي الجنسي على الأطفال.

-الآثار الطبية:

تظهر آثار التعديت الجنسية علي الأطفال علي شكل إصابات بشكل كسر عظام أو تشوه أو جروح وإعاقات في السمع أو النظر أو تخلف عقلي ، كما أن الإصابات الخطيرة قد تؤدي إلي الارتعاش لدي الطفل ، أو التسمم أو الغرق أو الخنق ، كما تشمل آثار الأذى الطبي عدم تقديم الرعاية الصحية مثل وجبات الطعام الرئيسية. _ سوء النمو :

يتعرض الأطفال الذين تساء معاملتهم إلي مشكلات متنوعة في النمو ، وبعضها قد تكون دائمة ، ومن أمثلة هذه المشكلات انخفاض الذكاء أو التخلف العقلي ، والآثار العصبية مثل النطق والتأخر اكتساب المهارات اللغوية ، وقد يعاني هؤلاء الأطفال مشكلات في التعلم.

_ الآثار الاجتماعية :

إن شيوع السلوكيات المنحرفة ، والمتمثلة في سوء معاملة الطفل ، مؤشر قوي علي فشل الأسرة في أداء وظائفها الاجتماعية ، ففي الوقت الذي يفترض أن تكون الأسرة مكان الأمان والحماية للطفل تتحول إلي مصدر تهديد لأمنه ، وحاجته وظرف ضاغط لانحرافه والأطفال الذين يتوجب أن يكونوا في مقاعد الدراسة ، ويمثلون بذور السلام.

_ الآثار النفسية : كما أن هناك احتمال كبيراً أن تحدث للأطفال الذين أسيئت معاملتهم نفسياً آثار نفسية منها أن الأطفال الذين تساء معاملتهم يكونون بصفة عامة غير سعداء ، رغبتهم محطمة في الاستمتاع بالألعاب ، كما أنهم لم يتعلموا إقامة علاقات صحية وممتعة مع أقرانهم ، أو مع البالغين ، كما أن هؤلاء الأطفال يجدون

1 ديانا انجلش ، مدى تداعيات إساءة معاملة الأطفال ، ترجمة محمد السعيد عبد الجواد ، دراسة مترجمة منشورة علي موقع أطفال الخليج نوى الاحتياجات الخاصة ، www.guifl

صعوبة في إقامة علاقات مع الزملاء ، الأقران ، ويمكن أن تظهر عليهم اضطرابات صحية وعقلية¹

إن ثقة الفرد بنفسه وقدراته عامل مهم يؤثر في شخصيته وفي تحصيله وإنجازاته وقد أشارت كثير من الدراسات إلى إن هناك ارتباط كبير بين مفهوم الذات وبين التحصيل الدراسي فالطفل الذي لم تتم لديه الثقة في نفسه وقدراته ويخاف من المبادرة في القيام بأي عمل أو إنجاز، يخاف الفشل ويخاف التأنيب لذا تراه مترددا في القيام بأي عمل. إن هذا الخوف متعلم نتيجة العبء الثقيل الذي يتركه الوالدين على عاتق الطفل والتنافس الاجتماعي ما بين أفراد الأسرة الواحدة و يشعر الطفل بالإحباط إذا ما تهدد أمنه وسلامته ويرى ماسلو إن الإحباط الناشئ عن التهديد واستخدام كلمات التحقير أمام زملاء الطفل والاستهزاء بقدراته وعدم إشباع الحاجات الفسيولوجية للطفل يؤثر تأثيرا كبيرا على سلوك الطفل²

إن سوء معاملة الطفل وإهماله يؤدي إلى شعور الفرد بالقلق الدائم وعدم الاستقرار النفسي والتوتر والأزمات والمتاعب والصدمات النفسية والشعور بالذنب والخوف من العقاب فضلا عن الشعور بالعجز والنقص والصراع الداخلي كذلك ينتج عن الإساءة العاطفية للأطفال سلوكيات انعزالية سلبية وعدائية، و التبول اللاإرادي ، نوبات الغضب، عدم احترام الذات ، تأخر في الدراسة وحذر من الكبار. وينتج عن الإساءات الجسدية إعاقات دائمة نتيجة إصابات الرأس وارتفاع معدلات الانتحار والتفكير بها. أما الإساءة الجنسية فينتج عنها توتر، خوف، قلق، غضب

¹ توميسون ادم، الإساءة الانفعالية القضية المهملة: الصيغة غير الظاهرة من صيغ إساءة معاملة الأطفال ، ترجمة: محمد السعيد عبد الجواد ، بحث مترجم منشور في موقع أطفال الخليج نوى الاحتياجات الخاصة 2007 ، www.guilf.com ، ص 21.

² الطراونة ، إساءة معاملة الطفل الوالدية أشكالها ودرجة التعرض لها ، مجلة دراسات العدد 2 (2000) ، ص: 414

الشديد والهلع والسلوك المضطرب أو غير المستقر ووجود صور ذهنية أو أفكار أو ادراكات أو ذكريات متكررة ، سلوكيات جنسية غير مناسبة¹.
المشكلات النفسية والسلوكية الناتجة عن صدمة الإساءة للطفل تظل قائمة ونشطة التأثير على الصحة النفسية للطفل لأنها تبقى دائما في ذاكرته.
خاتمة:

الطفولة من أهم مراحل النمو التي يمر الإنسان بها ، و في هذه المرحلة يكون الفرد شخصيته ، و التي تبدأ من مرحلة الولادة إلى السن الذي حدده القانون و هو سن الثامن عشرة ، و يتمتع الطفل بحقوق حددها له المشرع القانوني و الدين الإسلامي بدرجة أولى من اجل حمايته و ضمان الاستقرار له و الأمن ، وتحديد علاقته بوالديه و تحملهم لمسئوليته من حيث الرعاية و العناية و تلبية حاجياته و تعليمه و تربيته التربية الصالحة و الصحيحة.

هذا ما تنادي به القوانين و الاتفاقيات الدولية و هيئات الدفاع عن حقوق الطفل و الدين الإسلامي ن لكن تبقى معانات الطفل مستمرة في ظل غياب تنفيذ القوانين و لاتفاقيات الدولية التي تطالب بحقوقه و حمايته من كل خطر يحيط به.

فمعانات الطفل ليست وليدة اليوم بل بدأت منذ القديم و لا تزال قائمة إلى يومنا هذا ، فهو يتعرض إلى كل أنواع سوء المعاملة من أذى جسدي نتيجة الضرب و الحرق من اجل تأديبه، و اعتبار أن هذه الوسيلة هي الوسيلة الصحيحة في التربية ، و اعتقاد الكثيرين أن السلام قد حث على ضرب الطفل ، أيضا الأذى الجني و النفي الذي يتعرض له الطفل و يترك آثار سلبية ناجمة عن الحرمان و التهديد و الإهمال و سلب حرية الطفل و الحقوق التي يجب أن يتمتع بها ،

تعددت الأسباب التي تكمن وراء هذه المعانات منها عوامل مرتبط بالأهل كالقلق و الكآبة و مرحلة الطفولة التي عاشها الوالدين في الصغر و الجو السائد و المسيطر

¹ رجاء مكي، سامي عجم، اشكالية العنف، العنف المشرع والعنف المدان، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 2008، ص: 106

داخل الأسرة و الضغوط الاجتماعية و النفسية التي تواجهها ، كل هذه العوامل و الأسباب لها تأثير في بناء شخصية الطفل ، حيث تسعى الكثير من الدول و المنظمات و الهيئات الدولية إلى القضاء عليها و حماية الطفل لان العنصر الأساسي داخل المجتمع ويجب الحفاظ عليه .

قائمة المصادر:

_ القرآن الكريم

قائمة المراجع:

1. أخرجه الترمذي ، كتاب النكاح م، باب ما جاء في تزويج الأبرار.
2. اوتاني صفاء ، تنظيم تدخل الجهات العامة في الحياة الأسرة لحماية الأطفال من سوء المعاملة و الإهمال ، المؤتمر العربي ،الحادي عشر لطب النفسي ، دمشق، 2008.
3. البخاري، كتاب الأدب، باب ليس الواصل بالمكافئ.
4. البيهقي، شعب الإيمان، التاسع والخمسون من شعب الإيمان.
5. توميسون دم، الإساءة الانفعالية القضية المهملة: الصيغة غير الظاهرة من صيغ إساءة معاملة الأطفال ، ترجمة: محمد السعيد عبد الجواد ، بحث مترجم منشور في موقع أطفال الخليج ذوى الاحتياجات الخاصة ، www.guilf kids. com , 2007.
6. ديانا انجلش ، مدى تداعيات إساءة معاملة الأطفال ، ترجمة محمد السعيد عبد الجواد ،دراسة مترجمة منشورة علي موقع أطفال الخليج ذوى الاحتياجات الخاصة ، www.guilf kids. com، 2007.
7. رجاء مكي، سامي عجم، اشكالية العنف، العنف المشرع والعنف المدان، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 2008.

8. سعيد فرح محمد، الطفولة و الثقافة و المجتمع، دار المعارف، الإسكندرية 1993.
9. سواقد ، ساري الطراونة ، فاطمة ،إساءة معاملة الطفل الوالدية ، دراسات العلوم التربوية ، المجلد 27، العدد 2 ،عمان ، الاردن ، 2000.
10. الطراونة ، إساءة معاملة الطفل الوالدية أشكالها ودرجة التعرض لها ، مجلة دراسات العدد 2 (2000) ،ص:414
11. عبد العزيز مخيمر عبد الهادي،حقوق الطفل بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي ، الكويت ، 1997
12. عبد الغني الميداني، اللباب في شرح الكتاب، دار الكتاب العربي، بيروت . لبنان،(د. س).
13. عبد الله علوان ، تربية الأولاد في الإسلام، دار احياء التراث العربي، بيروت لبنان، (د. س).
14. علوان عبد الله ناصح ، تربية الأولاد في الإسلام، دار الشهاب الجزائر ،(د. س).
15. العناني حنان عبد الحميد ، صورة الطفولة في التربية الإسلامية ، دار صفاء للنشر و التوزيع ،عمان ، الأردن ، 1999.
16. محمد اديب العسالي ، اسسيات حماية الأطفال من سوء المعاملة والإهمال في سورية ، إصدارات شبكة العلوم النفسية العربية العدد 13 ، 2008.
17. محمد علي البار، الاعتداء على الأطفال، الدار الشامية، بيروت، الطبعة الأولى، 2002.
18. مدحت أبو النصر، العنف ضد الأطفال، المفهوم والأشكال والعوامل، مجلة خطوة، المجلس العربي للطفولة والتنمية، العدد الثامن والعشرون ، مايو 2008.
19. مسلم، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تآقت نفسه إليه.

20. يوسف القرضاوي، الخصائص العامة للإسلام، مكتبة وهبه، الطبعة الثالثة، القاهرة، (د. س).

21. Rey Alain, Rey _Debove Jossette ,et collaborateurs .
Le petit Robert 1 , dictionnaire alphabetique et analogique de la langue française.paris ,1984 .
22. Gesell Arnold,frances,et ccollaborateurs, l'enfant de 05à10 ans , tard : granjon nadine,paris,1993.
23. Pourtois Jean_pierre,blessure d'enfant la maltrraite : théorie pratique , et intervention 2 éd deboek université , bruxelles ,2000.